

السجن 15 سنة بحق تاجر مخدرات يحمل الجنسية الأجنبية



اعلنت محكمة جنايات كربلاء المقدسة، اليوم الأحد، عن إصدار حكم بالسجن 15 سنة بحق تاجر مخدرات يحمل الجنسية الأجنبية.

وذكر بيان لمجلس القضاء الأعلى، تلقته وكالة "المطلع"، أن: "محكمة جنايات كربلاء المقدسة أصدرت حكماً بالسجن لمدة خمس عشرة سنة بحق تاجر مخدرات يحمل الجنسية الأجنبية عن جريمة الاتجار بالمواد المخدرة".

وأضاف أن: "المدان ضبط بحوزته 100 غرام من مادة الحشيشة المخدرة بقصد الاتجار بها وبيعها بين المتعاطين"، لافتاً إلى أن "الحكم صدر استناداً لأحكام المادة 27 / أولاً من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017 واستدلالاً بالمادة 132 / 2 من قانون العقوبات".